

سنن البيهقي الكبرى

(18 باب ما يستحب من إجابة من دعاه إلى طعام وإن لم يكن له سبب قال الشافعي C
بلغنا أن رسول الله ﷺ قال لو أهدى إلي ذراع لقبلت ولو دعيت إلى كراع لأجبت)